الأمم المتحدة

A/HRC/RES/26/25

الجمعية العامة

Distr.: General
16 July 2014
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة والعشرون
البند ٤ من جدول الأعمال
حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان

٢٦/٢٥
حالة حقوق الإنسان في بيلاروس

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان المنطبقة،

وإذ يشير إلى جميع القرارات التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، بما في ذلك قرارا المجلس ١٣/٢٠ المؤرخ ٥ تموز/يوليه ٢٠١٢ و١٥/٢٣ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣، وإذ يعرب عن استيائه إزاء عدم كفاية استجابة حكومة بيلاروس للطلبات التي قدمها المجلس في هذين القرارين وإزاء عدم تعاونها في هذا الصدد، بما في ذلك رفض دخول المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس إلى البلد هو وغيره من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة للمجلس،

وإذ يشير أيضاً إلى قراري مجلس حقوق الإنسان ٥/١ و٥/٢ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

(A) GE.14-08664 080914 140914

1408664

الرجاء إعادة الاستعمال

١- *يرحب* بتقريري المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس[(١)]؛

٢- *يعرب عن بالغ قلقه* إزاء الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان في بيلاروس، وهي انتهاكات نُظُمية ومنهجية، وكذلك إزاء اللجوء إلى التعذيب وسوء المعاملة في أثناء الاحتجاز، وعدم تصدي الحكومة لحالات الاختفاء القسري للمعارضين السياسيين، وإفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب، وانتهاكات حقوق العمال التي تصل إلى حد العمل القسري، والثغرات الكبيرة في تشريعات مكافحة التمييز، وممارسة الضغوط على محامي الدفاع، وعدم مشاركة أحزاب المعارضة السياسية في البرلمان، ويحث الحكومة على إجراء إصلاح انتخابي بما يتوافق مع التوصيات المقدمة من المقرر الخاص بغية ضمان أن تكون الانتخابات في بيلاروس على جميع المستويات متفقة مع القواعد والمعايير التي حددتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ويدعو سلطات بيلاروس إلى أن تتعاون بالكامل تحقيقاً لهذه الغاية مع آليات الأمم المتحدة ذات الصلة ومع مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع للمنظمة المذكورة؛

٣- *يهيب* بحكومة بيلاروس أن تجري مراجعة شاملة للتشريعات والسياسات والاستراتيجيات والممارسات ذات الصلة من أجل ضمان تحديد الأحكام تحديداً واضحاً، وضمان اتساقها مع القانون الدولي لحقوق الإنسان ومع التزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان، وعدم استخدامها لمنع ممارسة أي حق من حقوق الإنسان أو تقييده دون موجب، بما في ذلك منع أو تقييد الحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في التجمع السلمي، والحق في تكوين الجمعيات، بما في ذلك الحق في تشكيل النقابات والانضمام إليها، فضلاً عن الحق في حرية الإعلام؛

٤- *يحيط علماً* باستمرار اهتمام المقرر الخاص بمسألة عقوبة الإعدام في بيلاروس، ويشجّع الفريق العامل البرلماني المعني بعقوبة الإعدام على التعجيل بأعماله؛

٥- *يحث* حكومة بيلاروس على أن تجري إصلاحاً شاملاً لقطاع القضاء ونقابات المحامين من أجل ضمان استقلال ونزاهة السلطة القضائية بشكل كامل، وضمان قرينة البراءة، والحق في محاكمة عادلة، والحق في مراجعة فعالة للأحكام والإدانات الصادرة تجريها محكمة أعلى منشأة بموجب القانون، والحق في حرية اختيار التمثيل القانوني في جميع مراحل الدعاوى، وتوافر معلومات عن تنفيذ جميع الأحكام الصادرة، بينما يحيط علماً بالمحاولات التي بُذلت مؤخراً لإصلاح القضاء؛

٦- *يحث بقوة* حكومة بيلاروس على الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع السجناء السياسيين وعلى رد الاعتبار لهم، مع ترحيبه في الوقت نفسه بالإفراج مؤخراً عن

(١) الوثيقتان A/HRC/26/44 وA/68/276.

مدافع بارز عن حقوق الإنسان، ويحث الحكومة بقوة أيضاً على ضمان إعادة الحقوق المدنية والسياسية في الحال وبصورة كاملة لأولئك الذين جرى الإفراج عنهم، وإجراء تحقيقات شاملة وشفافة وذات مصداقية في التقارير التي تتحدث عن وقوع حالات تعذيب وإساءة معاملة على أيدي الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون ومقاضاة من يُدَّعى ارتكابهم لهذه الأفعال ومعاقبة من تثبت إدانته منهم، ووضع حد فوري لحالات إلقاء القبض على المدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين والصحفيين واحتجازهم بشكل تعسفي ومضايقتهم، ووضع حد فوري لحظر السفر التعسفي ولغير ذلك من السياسات الهادفة إلى ترهيب ممثلي المعارضة السياسية ووسائط الإعلام والمدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني؛

٧- *يشجع بقوة* حكومة بيلاروس على إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، وعلى تعزيز التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

٨- *يقرر* تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس لمدة سنة واحدة، ويطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم تقريراً عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة والعشرين، وإلى الجمعية العامة في دورتها السبعين؛

٩- *يحث* حكومة بيلاروس على أن تتعاون مع المقرر الخاص تعاوناً كاملاً، بما في ذلك السماح له بزيارة البلد وتزويده بالمعلومات الضرورية لتيسير اضطلاعه بمهام ولايته؛

١٠- *يطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إلى المقرر الخاص المساعدة والموارد اللازمة لتمكينه من الاضطلاع بمهام ولايته.

الجلسة ٣٩

٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤

[اعتمد بتصويت مُسجَّل، بأغلبية ٢٤ صوتاً مقابل ٧ أصوات، مع امتناع ١٦ عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إستونيا، ألمانيا، أيرلندا، إيطاليا، البرازيل، بنن، بوتسوانا، بيرو، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، رومانيا، سيراليون، شيلي، غابون، فرنسا، كوستاريكا، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، الصين، فترويلا (جمهورية – البوليفارية)، فييت نام، كازاخستان، كوبا، الهند

الممتنعون عن التصويت:

إثيوبيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، باكستان، بوركينا فاسو، الجزائر، جنوب أفريقيا، الفلبين، كوت ديفوار، الكونغو، الكويت، كينيا، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، ناميبيا.]